

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٩٨ لسنة ٢٠١٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى منكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٩/٦/٢ بشأن طلب إبعاد لبنانى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ محمد حسين شرى شرى (لبنانى الجنسية - مواليد ١٩٧١/٤/١٧) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٩/٦/٢٠

وزير الداخلية

محمود توفيق